ليست إلا أوهامًا تتعلق بجريمة لم تتعد مرحلة التفكير [١].

ملاحظات حول التحليل العقاري من الناحية القانونية.

لقد أثير خلاف شديد حول مدى شرعية الاعترافات التي يحصل عليها المحقق عن طريق استخدام التحليل العقاري، فقد ذهب فريق من فقهاء القانون الجنائي إلى ضرورة حظر استعمال هذه الوسيلة في التحقيق للأسباب الآتية.

١ - يعتبر استخدام التحليل العقاري نوعًا من الإكراه المادي، وعليه فإن الاعترافات التي تصدر نتيجة لاستخدامه تكون خالية من أي قيمة قانونية ولا يمكن الاستناد إليها كدليل قانوني يعول عليه في الإثبات إذ تعتبر كما لو أنها انتزعت من طريق التعذيب [٢].

٢ - يؤدي استخدام التحليل العقاري إلى الاعتداء على حق الإنسان الطبيعي المطلق في سلامة شخصه وجسمه وعقله [٣].

٣ - أن استخدام العقاقير المخدرة فيها اعتداء على حق المتهم في الصمت، أي حقه في ألا يرغم على إدانة نفسه بالكلام حيث تستدعي مصلحته ألا يتكلم [٤].

٤ - أن المتهم الذي يخضع لهذه التجربة لا يمكنه وهو تحت نفوذها من أن يدافع عن نفسه أو يقدم تبريراته [٥].

---

(١) فقد حدث أن امرأة تعمل مربية عند طبيب بقرية صغيرة اتهمت بسرقة خاتم سيدتها، وفي استجوابها في التحقيق أكدت براءتها مما هو مسند إليها، ولتأكيد صحة أقوالها فقد طلب محاميها سؤالها بعد تخديرها فاعترفت بالجريمة ولكن بعد ستة أشهر من ذلك اتضح أن الخاتم لم يسرق إذ عثر عليه بالمنزل - انظر محمد سامي النبراوي - المرجع السابق ص ٤٦٦.

(٢) انظر سامي صادق الملا - المرجع السابق، ص ١٦٤ - ١٦٨ محمود التوني المرجع السابق ص ٣٥٠.

(٣) انظر حسين محمد علي، المرجع السابق، ص ٢٦٣ - أحمد محمد خليفة مصل الحقيقة وجهاز كشف الكذب، المجلة الجنائية القومية العدد الأول، مارس ١٩٥٨، المجلد الأول، ص ٩٤.

(٤) انظر محمد سامي النبراوي، المرجع السابق، ص ٤٦٧.

(٥) انظر محمد سامي النبراوي، المرجع السابق، ص ٤٦٧.

Scanned by CamScanner

أما الفريق الآخر من الفقهاء فيرى ألا مانع قانوني من استجواب المتهم بواسطة التحليل العقاري في حالة رضاءه أو بناء على طلبه إذ من غير العدالة أن يرفض للمتهم طلب قد يحقق فائدة له . وقد ذهب بعضهم إلى أكثر من هذا فقالوا بجواز في حالات الجرائم الخطرة كالقتل والاغتيال والحريق والنسف وقطع الطرق، .. إلخ استخدام التحليل العقاري حتى في حالة عدم رضاء المتهم المراد استجوابه وذلك بشرط أن يكون الاتهام واضحًا والقرائن قوية، وأن يقوم بهذا التحليل خبير أخصائي في حضور محامي المتهم، ويجب عند استجواب المتهم وهو تحت تأثير المخدر ألا يكون هدف المحقق الحصول من المتهم على اعتراف بالإدانة، ولا تؤخذ إلا الإقرارات التي تصدر من المتهم وهو في هذه الحالة كدليل إثبات ضده، ويستخدم هذا الإجراء في حالة الضرورة فقط حيث تفضل مصلحة المجتمع على مصلحة الفرد [1].

ونحن نميل إلى هذا الرأي.

موقف المشرع العراقي من التحليل العقاري:

تنص المادة (١٢٧) من قانون أصول المحاكمات الجزائية على أنه «لا يجوز استعمال أية وسيلة غير مشروعة للتأثير على المتهم للحصول على إقراره ، ويعتبر من الوسائل غير المشروعة المخدرة والمسكرات والعقاقير» ويلاحظ من هذا النص أن المشرع العراقي قد اعتبر المخدرات والمسكرات والعقاقير انتهاكًا للحرية الشخصية واعتداء على كرامة الإنسان وإرادته لا يقل عن التعذيب وبالتالي فكل ما يحصل عليه المحقق نتيجة لاستخدام هذه المواد يعتبر باطلاً.

* * *

(١) انظر سامي صادق الملا ، المرجع السابق، ص ١٦٩ – ١٧٠.

Scanned by CamScanner

Scanned by CamScanner

الفصل الرابع

التنويم المغناطيسي

معناه:

التنويم المغناطيسي هو أحدث حالة من النوم الاصطناعي لبعض ملكات العقل عن طريق الإيحاء بفكرة النوم، فيضيق نطاق الاتصال الخارجي للنائم ويخضع لشخصية المنوم، بحيث تختفي الأنا الشعورية للنائم وتبقى الأنا اللاشعورية تحت سيطرة المنوم المغناطيسي، وهكذا تشل الوظيفة الأساسية لعقل الإنسان [1].

لقد كان اكتشاف التنويم المغناطيسي من قبل فرانز ميسمر في أواخر القرن الثامن عشر، وقد استعمل الطبيبان الفرنسيان الشهيران شاركوت وبرنهايم طريقة التنويم حوالي سنة ١٨٨٠ في علاج الهيستريا، وأخذ فرويد عن شاركوت أصول التنويم المغناطيسي الذي استغله هو الآخر في علاج حالات الهيستريا قبل مناداته بطريقة التحليل النفسي. ويرجع الفضل إلى هؤلاء وغيرهم في إرساء قواعد التنويم المغناطيسي على أسس علمية وبيان فوائده العلاجية [2].

أهميته في التحقيق:

كان للنجاحات التي حققها التنويم المغناطيسي باعتباره وسيلة لاكتشاف كوامن النفس البشرية أن اتجهت إليه الأنظار في الفترة الأخيرة والاستعانة به في التحقيق الإجرامي أثناء عملية الاستجواب إذ وجد بأن له أثر فعالًا على شخصية المتهم بحيث يمكن استدعاء المعلومات المخزونة في عقل المجرم عن تفاصيل الجريمة كالمال المسروق، جثة القتيل، الشركاء.... إلخ والتي لا يمكن

(١) انظر سامي صادق الملا، المرجع السابق، ص ١٥٨.

(٢) انظر سعد جلال، المرجع السابق، ص ٢٨٦ ـ ٢٨٧

Scanned by CamScanner

الوصول إليها بالأساليب العادية، وهكذا أخذ التنويم المغناطيسي يخطو خطى حثيثة في مجال التحقيق الإجرامي باعتباره قد أصبح إحدى الوسائل المساعدة في الكشف عن حقيقة المتهم الماثل أمام التحقيق [1].

الانتقادات الموجهة إليه:

بالرغم من بعض النجاحات التي حققها التنويم المغناطيسي في نطاق التحقيق الإجرامي (كالكشف عن العوارض النفسية والادعاءات التي قد يتظاهر بها المتهم) فإنه قد لاقى نقدًا شديدًا من غالبية الفقهاء في القانون ورجال القضاء في مختلف الدول وذلك للأسباب التالية:

١ - يؤثر على إرادة الشخص ويسلبه حرية التصرف، حيث يتأثر النائم بالإيحاء فيخضع لإرادة المنوم، فهو يعتبر من قبيل الإكراه المادي، إذ يضطر المتهم الخاضع له أن يدلي بأقوال ما كان يدلي بها لو كان في حالته الطبيعية متمتعًا بكامل ملكاته العقلية [2].

٢ - يضع التنويم المغناطيسي الشخص الخاضع له في وضع لا يتمكن من استعمال حقوقه المشروعة في الدفاع عن نفسه، وهذا يتعارض مع مبدأ عدم جعل الشخص يثبت الجريمة ضد نفسه [3].

٣ - ليس من السهل تنويم كل الأفراد ضد إرادتهم، وحتى الذين يخضعون للتجربة فإن نسبة استجابتهم للإيحاءات تتفاوت شدة وضعفا بحسب حالتهم

---

(١) انظر محمد سامي النبراوي، المرجع السابق، ص ٤٨٥

(٢) في إحدى القضايا الأمريكية اتهم شخص بقتل والديه بمطرقة ولكنه أنكر ارتكابه الجريمة، ولم يعثر على المطرقة أو الملابس الملوثة ، فاستدعت الشرطة أخصائيًا نفسيًا وترك المتهم معه بمفرده في الغرفة حيث كان موضوعًا بها ميكرفون، وقد نوم الأخصائي المتهم وأوحى له بأنه قد التقط المطرقة وقتل بها والديه، وبعد ذلك اعترف المتهم بهذه الجريمة وسجلت الشرطة هذا الاعتراف بطريق الميكرفون وعندما عرضت هذه القضية على المحكمة الاتحاديه العليا للولايات المتحدة رفضت قبول هذا الاعتراف مقررة أنه اعتراف غير إرادي، وأن الحصول عليه بهذه الطريقة فيه حرمان المتهم من حقوقه الدستورية انظر سامي صادق الملا المرجع السابق، ص ١٦٠.

(٣) انظر محمد سامي النبراوي، المرجع السابق، ص ٤٨٧.

Scanned by CamScanner

الشخصية وظروفهم الحياتية [1]، وقدرة المنوم في السيطرة عليهم هذا بالإضافة إلى أن هناك من الأشخاص من يقاوم بعض الأسئلة التي يجدها لا تنسجم مع مصلحته أو تتناقض مع مبادئه الأخلاقية [2]، وهكذا فإن التنويم المغناطيسي لا يكون تأثيره واحد في جميع الحالات ولكنه يختلف باختلاف تركيب صفات الشخص الخاضع له [3].

ملاحظة أخيرة:

نحن نتفق مع القائلين بأنه بالرغم من جميع السلبيات التي ينطوي عليها استخدام التنويم المغناطيسي في التحقيق الإجرامي فإن هذا لا يمنع من استخدامه فيما لو وضعت له بعض الضوابط وخاصة فيما يتعلق بضرورة موافقة المتهم، وألا يستخدم إلا عند الضرورة الملحة وبالنسبة للجرائم التي تشكل خطورة على المجتمع ومتى ما توفرت فيها أدلة اتهام قوية، وأن يكون القائم به من الخبراء المختصين وإلى آخره من الضوابط الأخرى [4].

وفي جميع الأحوال فإن الاعترافات التي ترد عن طريقه لا يمكن أن تصل إلى مرتبة الدليل أو حتى القرينة، فهو لا يعدو أن يكون وسيلة تفيد للمحقق للاهتداء إلى الطريق الذي يجب أن يسلكه في التحقيق للوصول إلى الحقيقة.

* * *

---

(١) أراد أحد الأزواج أن يجبر زوجته على الانتحار مستخدمًا لذلك التنويم المغناطيسي حتى يستطيع صرف وثيقة التأمين الخاصة بها ، ولكن الحظ لم يسعفه في تجربته، إذ لجأت الزوجة إلى طبيب في الأعصاب استطاع بعد دراسة شامله وعميقة أن يتوصل إلى أن الزوجة كانت تحت تأثير التنويم المغناطيسي، وتعتبر هذه الحالة من الحالات المثالية التي تشير إلى أن الخصائص النفسية للزوجة قد وقفت حائلًا دون الرضوخ للمنوم، وهو في هذه الحالة الزوج حيث لم تستجيب إلى أوامره.

(٢) المثل الذي يوضح ذلك التجربة التالية.

أمر المنوم الوسيط، -وكانت امرأة- أن تخلع ملابسها أمام جميع الحاضرين فما كان منها إلا أن شدت أذن المنوم أي أنها قطعت الاتصال بمحض إرادتها.

(٣) انظر محمد سامي النبراوي، المرجع السابق، ص ٤٩٠.

(٤) انظر محمد سامي النبراوي، المرجع السابق، ص ٤٩٠.

Scanned by CamScanner

Scanned by CamScanner

المراجع العربية

إحسان الناصري

أصول التحقيق الجنائي ، بغداد ١٩٤١ .

أحمد فؤاد عبد الحميد:

التحقيق الجنائي ـ القسم العملي ـ الطبعة الخامسة، القاهرة ١٩٣٩ .

أحمد محمد خليفة.

علم النفس الجنائي والقضائي، بغداد ١٩٤٩ .

حسين محمد علي:

الجريمة وأساليب البحث العلمي ، القاهرة ١٩٦٠ .

جي سي فوغان.

تصنيف المجرمين وفق الأساليب العلمية الحديثة ترجمة كامل جبرائيل عوصجي.

رؤوف عبيد

مبادئ الإجراءات الجنائية في التشريع العربي، طبعة خامسة، القاهرة ١٩٦٤

زين العابدين سليم ومحمد إبراهيم زيد:

الأساليب العلمية الحديثة في مكافحة الجريمة، منشورات المكتب العربي لمكافحة الجريمة، بغداد ١٩٦٨ .

سامي صادق الملا:

اعتراف المتهم، ١٩٦٩ .

سعد جلال

أسس علم النفس الجنائي، القاهرة ١٩٦٦ .

سعد المغربي.

مذكرات في علم النفس وعلم النفس الجنائي

Scanned by CamScanner

عباس الحسني:

شرح قانون أصول المحاكمات الجزائية الجديدة، بغداد ١٩٧١.

عبد الأمير العكيلي:

أبحاث في التحري عن الجرائم وجمع الأدلة والتحقيق الابتدائي الجزء الثاني الطبعة الأولى: بغداد ١٩٧٢.

عبد الستار الجميلي:

التحقيق الجنائي، قانون وفن بغداد ١٩٧٣.

عبد الستار الجميلي ومحمد عزيز

مسرح الجريمة، بغداد ، ١٩٧٦.

عبد العزيز حمدي:

كشف الجريمة بالوسائل العلمية الحديثة الطبعة الأولى القاهرة، ١٩٦١.

عبد العزيز حمدي

البحث الفني في مجال الجريمة ، الجزء الأول القاهرة ١٩٧٣.

عبد الكريم درويش:

التحقق والبحث الجنائي القاهرة ١٩٥٥.

عبد اللطيف أحمد

التحقيق الجنائي العملي، بغداد ١٩٥٧.

علي كمال

النفس انفعالاتها وأمراضها وعلاجها بغداد ١٩٦٧.

فيدور دوستويفسكي:

الجريمة والعقاب الترجمة الكاملة منشورات دار اليقظة العربية ، دمشق ١٩٦٦.

كامل أحمد ثابت:

علم النفس القضائي ، الطبعة الأولى ، القاهرة ١٩٢٧.

Scanned by CamScanner

كامل جبرائيل عوصجي:

فن طبعات الأصابع، الطبعة الخامسة بغداد ١٩٦٦.

فؤاد أبو الخير وإبراهيم الغازي:

مرشد المحقق ، الطبعة الرابعة، دمشق ١٩٦٩.

مأمون سلامة:

أصول علم الإجرام، القاهرة ١٩٦٧

محمد أنور عاشور

المبادئ الأساسية في التحقيق الجنائي العملي، القاهرة، ١٩٦٩

محمد سامي النبراوي:

استجواب المتهم، القاهرة، ١٩٦٨ – ١٩٦٩.

محمد فتحي:

علم النفس الجنائي علمًا وعملًا القاهرة ١٩٤٣.

محمود حسن:

التحقيق الجنائي العملي والفني، الطبعة الأولى القاهرة ١٩١٣

محمود التوني:

علم الإجرام الحديث القاهرة ١٩٦٠.

وليام ماك بين ورونالد جونسون:

علم النفس يعرفك بنفسك، ترجمة الدكتور عثمان لبيب فراج دار النهضة ١٩٦٨.

Scanned by CamScanner

المراجع الأجنبية

1- E. Ferri, principi di diritto criminale, Torino, 1930.

2- F. Ferracuti, Appunti di Psicologia giudiziaria, 1959.

3- Hans Gross, criminal investigation, Fifth ed., 1962.

4- Paul B. Weston, Kenneth M. Wells, Elements of criminal Investigation, 1971.

Scanned by CamScanner